

## الغدير

[285] يكره (1) ولعله أخذاً بما في إحياء العلوم 1 ص 244 من قوله: وكره بعض الصحابة أن يصام رجب كله حتى لا يضاهى بشهر رمضان. الطائفة الثانية: 1 - عن معاذة العدوية قالت: سألت عائشة أكان النبي يصوم من كل شهر ثلاثة أيام؟ قالت: نعم. قلت من أي أيام الشهر كان يصوم؟ قالت: لم يكن يبالي من أي الأيام يصوم. وفي لفظ أبي داود والبيهقي: ما كان يبالي من أي شهر كان يصوم. وفي لفظ ابن ماجه: قلت: من أيه؟ قالت: لم يكن يبالي من أيه كان. أخرجه مسلم في صحيحه 1 ص 321، والترمذي في صحيحه 1 ص 147، وابن داود في سننه 1 ص 384، وابن ماجه في سننه 1 ص 522، والبيهقي في سننه 4 ص 295، والخطيب التبريزي في المشكاة ص 171. 2 - عن أبي ذر الغفاري مرفوعاً: من صام من كل شهر ثلاثة أيام فذلك صيام الدهر. وفي لفظ آخر له: أوصاني حبيبي بثلاثة لا أدعهن إن شاء الله تعالى أبداً، أوصاني بصلاة الضحى، وبالوتر قبل النوم، وبصيام ثلاثة أيام من كل شهر. أخرجه الترمذي في صحيحه 1 ص 146، وابن ماجه في سننه 1 ص 522، والنسائي في سننه 4 ص 218، 219، والمنذري في الترغيب والترهيب 2 ص 31، وابن الأثير في جامع الأصول كما في تلخيصه 2 ص 330. 3 - عن عثمان بن أبي العاص مرفوعاً: صيام حسن ثلاثة أيام من كل شهر. أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، والنسائي في سننه 4 ص 219، والمنذري في الترغيب والترهيب 2 ص 13. 4 - عن أبي هريرة مرفوعاً: صوم الشهر الصبر، وثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر. وعنه قال: أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاثة: صيام ثلاث من كل شهر. الحديث. وفي لفظ الترمذي: عهد إلى النبي صلى الله عليه وسلم بثلاثة: وصوم ثلاثة أيام من كل شهر. (1) \_\_\_\_\_  
\_\_\_\_\_ \* الفقه على المذاهب الأربعة 1 ص 439.